

تحرك عاجل

استمرار حبس طالبة بالرغم من صدور أمر قضائي بالإفراج عنها

أمرت إحدى المحاكم السورية بالإفراج عن الطالبة والمدونة طل الملوحي، يوم 23 أكتوبر/تشرين الأول 2013، ولكنها بدلاً من ذلك نُقلت من السجن إلى حجز أمن الدولة في دمشق، حيث يُعتقد أنها لا تزال رهن الاحتجاز. وهي محتجزة بمعزل عن العالم الخارجي، مما يجعلها عرضةً لخطر التعذيب.

لا تزال الطالبة والمدونة طل الملوحي محتجزةً لدى قوات الأمن السورية، بالرغم من مرور ثلاثة أشهر على قرار إحدى المحاكم بالإفراج عنها. وقد قبض على طل الملوحي في 27 ديسمبر/كانون الأول 2009، وكان عمرها آنذاك 18 عاماً، وذلك على أيدي أفراد من جهاز أمن الدولة في سوريا كانوا قد استدعوها للتحقيق معها. وبعد أن ظلت محتجزة لمدة تسعة أشهر بمعزل عن العالم الخارجي لدى أمن الدولة، أصدرت محكمة أمن الدولة العليا، في 14 فبراير/شباط 2011، حكماً عليها بالسجن خمس سنوات، بعد إدانتها بتهمة إفشاء معلومات سرية لدولة أجنبية. وترى منظمة العفو الدولية أن محكمة أمن الدولة العليا، التي أُلغيت في عام 2011، لا تفي بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وأن محاكمة طل الملوحي بصفة خاصة كانت فادحة الجور (انظر تقرير منظمة العفو الدولية بهذا الخصوص على الموقع التالي: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/006/2011/en>).

وقد أصدرت محكمة جنايات في مدينة حمص قراراً في 23 أكتوبر/تشرين الأول 2013 بالإفراج عن طل الملوحي، لأنها أمضت ثلاثة أرباع مدة الحكم الصادر ضدها، حيث يجيز القانون السوري للسجناء المحكوم عليهم أن يلتمسوا الإفراج المبكر عنهم بعد إتمام ثلاثة أرباع مدة الحكم. وقد تأيد هذا القرار من النيابة العامة في حمص ومن نيابة ريف دمشق، التي يقع في نطاق ولايتها القضائية سجن عدرا، الذي كانت طل الملوحي مسجونةً فيه. وبعد وقت قصير من صدور ذلك القرار، نُقلت طل الملوحي إلى أحد أفرع أمن الدولة في دمشق، وكانت المرة الأخيرة التي تُشاهد فيها هناك في أواخر نوفمبر/تشرين الثاني 2013. وأفادت مصادر محلية بأنه لم يُسمح لأفراد عائلة طل الملوحي بزيارتها هناك أو بإحضار أية أغراض لها، بالرغم من مساعيهم المتكررة. ولم يتضح الوضع القانوني الحالي لطل الملوحي، ولم تقدم قوات الأمن أية أسباب لاحتجازها، ويبدو أنها محتجزة بشكل تعسفي.

يُرجى كتابة مناشدات فوراً باللغة العربية أو بالإنجليزية أو بلغة بلدك، تتضمن النقاط التالية:

- حث السلطات السورية على ضمان تنفيذ قرار المحكمة بالإفراج عن طل الملوحي؛
- مطالبة السلطات بالإفصاح دون تأخير عن مكان احتجاز طل الملوحي، والسماح لها فوراً بالاتصال بأسرتها وبمحاميه، وكذلك بالحصول على أية رعاية طبية قد تكون في حاجة إليها؛
- حث السلطات على ضمان حماية طل الملوحي من التعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة.

ويُرجى إرسال المناشدات قبل يوم 3 فبراير/شباط 2014 إلى كل من:

رئيس الجمهورية

فخامة الرئيس بشار الأسد

فاكس: 963 11 332 3410 + (واصل المحاولة) (في حالة تلقي رد بالاختيار بين الهاتف والفاكس، يُرجى اختيار

الفاكس) (الفاكس هو الوسيلة الوحيدة المضمونة، يُرجى عدم إرسال خطابات بريدية)

وزير الدفاع

سعادة العماد فهد جاسم الفريج

معلومات إضافية عن التحرك العاجل رقم: UA: 203/10 رقم الوثيقة: MDE 24/064/2013 سوريا التاريخ 23
ديسمبر/كانون الأول 2013
وزارة الدفاع، ساحة أمية
دمشق، الجمهورية العربية السورية
أرقام الفاكس: +963 11 223 7842 (واصل المحاولة)
+963 11 666 2460 (واصل المحاولة) (في حالة تلقي رد بالاختيار بين الهاتف والفاكس، يُرجى اختيار
الفاكس)

الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

سعادة السفير بشار الجعفري

السفير المفوض وفوق العادة

Bashar Ja'afari

Ambassador Extraordinary and Plenipotentiary

820 Second Avenue, 15th Floor, New York, NY 10017

Fax: +1 212 983 4439

E-mail: exesec.syria@gmail.com

syrianmission@verizonmail.com

or exesec.syria@gmail.com

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لكل من الجمهورية العربية السورية وروسيا الاتحادية لدى بلدك. ويُرجى إدراج العناوين الدبلوماسية المحلية الواردة أدناه على النحو التالي:

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد. هذا هو التحديث الأول للتحرك العاجل رقم: UA 203/10. للمزيد من المعلومات، انظر:
www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/025/2010/en

تحرك عاجل

استمرار حبس طالبة بالرغم من صدور أمر قضائي بالإفراج عنها

معلومات إضافية

تتابع منظمة العفو الدولية قضية طل الملوحي من القبض عليها في عام 2009. انظر، على سبيل المثال، تقرير المنظمة المعنون: "سوريا: طالبوا بالإفراج عن مدوّنة سورية"، والصادر في سبتمبر/أيلول 2010 (متاح على الموقع: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/025/2010/en>)، والتقرير المعنون "سوريا: الحكم على طل الملوحي بعد محاكمة معيبة"، والصادر في فبراير/شباط 2011 (متاح على الموقع: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/006/2011/en>). وخلال احتجاج طل الملوحي بمعزل عن العالم الخارجي، كان المعتقد أن سبب القبض عليها ربما يرجع إلى أنها نشرت مقالات وقصائد عن قضايا سياسية واجتماعية متنوعة في سوريا، إذا إن السلطات لم تفصح لأسرتها عن التهم الموجهة إليها حتى بدء محاكمتها، التي أجريت بعد أكثر من عام من القبض عليها.

وخلال المحاكمة، لم يُسمح لطل الملوحي بالاستعانة بمحاميين إلا بشكل محدود. وترى منظمة العفو الدولية أن محكمة أمن الدولة العليا، التي أصدرت الحكم ضدها، لا تفي عموماً بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة. وللإطلاع على تحليل لهذه المحكمة، انظر تقرير منظمة العفو الدولية المعنون: "مذكرة بشأن محكمة أمن الدولة العليا: موجز لبواعث قلق منظمة العفو الدولية"، الصادر في 1 أغسطس/آب 2007 (متاح على الموقع: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/039/2007/en>). وقد أُلغيت المحكمة عقب تعهدات بالإصلاح من الحكومة السورية في إبريل/نيسان 2011.

وللإطلاع على نظرة فاحصة لاستخدام التعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة على نطاق واسع في مراكز الاحتجاز في سوريا، انظر تقرير منظمة العفو الدولية المعنون "أردتُ أن أموت: ضحايا التعذيب في سوريا يتحدثون عن محتهم"، والصادر في مارس/آذار 2012 (متاح على الموقع: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/016/2012/en>). وقد تُوفي مئات الأشخاص أثناء احتجازهم لدى قوات الأمن السورية منذ بدء الاضطرابات. وقد وثّقت منظمة العفو الدولية هذا النمط في تقريرها المعنون: "الاعتقال المميت: الوفيات في الحجز في خضم الاحتجاجات الشعبية في سوريا"، والصادر في أغسطس/آب 2011 (متاح على الموقع: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/035/2011/en>).

وبالرغم من أن الغالبية العظمى من انتهاكات حقوق الإنسان التي وثّقتها منظمة العفو الدولية قد وقعت على أيدي القوات المسلحة الحكومية وميليشيات "الشبيحة" الموالية للحكومة، فقد ارتكبت جماعات المعارضة المسلحة انتهاكات أيضاً، ومن بينها تعذيب وقتل جنود وأفراد من "الشبيحة" بعد أسرهم، واختطاف وقتل أشخاص عُرف عنهم أو اشْتبه في أنهم يؤيدون الحكومة وقواتها أو يعملون معها، بالإضافة إلى احتجاز مدنيين كرهائن لاستخدامهم في محاولة التفاوض على تبادل الأسرى. وتدين منظمة العفو الدولية هذه الانتهاكات بلا تحفظ، وتدعو زعماء كل جماعات المعارضة المسلحة في سوريا إلى الإعلان صراحةً عن أن مثل هذه الأعمال محظورة، وإلى بذل كل ما في وسعهم لضمان أن تكف قوات المعارضة فوراً عن ارتكاب هذه الأعمال. انظر تقرير منظمة العفو الدولية المعنون: "عمليات القتل الميداني وغيره من الانتهاكات على أيدي جماعات المعارضة المسلحة"، والصادر في مارس/آذار 2013 (متاح على الموقع: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/008/2013/en>).

رقم الوثيقة: MDE 24/064/2013 سوريا التاريخ 23

معلومات إضافية عن التحرك العاجل رقم: UA: 203/10

ديسمبر/كانون الأول 2013

الاسم: ظل الملوحى

النوع: أنشى

رقم الوثيقة: MDE 24/064/2013 سوريا

معلومات إضافية عن التحرك العاجل رقم: UA: 203/10

التاريخ 23 ديسمبر/كانون الأول 2013